

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥٣ لسنة ٢٠١٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى القانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٦ بشأن الجيابات :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن المجتمعات العمرانية :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة :

وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ في شأن البيئة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطني لخطيط استخدامات أراضي الدولة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد استخدامات أراضي الدولة حتى عام ٢٠١٧ :

وبناءً على ما عرضه المركز الوطني لخطيط استخدامات أراضي الدولة :

وعلى موافقة مجلس الوزراء، بجلسته المعقودة في ٢٠١٠/٥/٢٦ :

قرار:

(المادة الأولى)

ووفق على تخصيص المساحات المبينة بالخرائط وجدول الإحداثيات المرفقة من الأرض المملوكة للدولة الكائنة بناحية منفلوط محافظة أسيوط لمنفعة العامة لإقامة جبائن للمسلمين على مساحة ١٥ فدانًا وجبائن للمسيحيين على مساحة ٧٥ فدانًا.


(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

صدر ببرئاسة الجمهورية في ٢٣ جمادى الآخرة سنة ١٤٣١ هـ

(الموافق ٦ يونيو سنة ٢٠١٠ م).

حسني مبارك



كشف إحداثيات الأرض لمحافظة أسيوط لإقامة جيانتات مسلمين

شبكة الإحداثيات الجغرافية WGS84

NO	E			N		
	D	M	S	D	M	S
1	30	51	2.2068	27	13	39.6084
2	30	51	19.8144	27	13	52.068
3	30	51	37.2564	27	13	22.0008
4	30	51	18.6516	27	13	10.7076

المساحة = ١٥٤ فدان

كشف إحداثيات الأرض لمحافظة أسيوط لإقامة جيانتات مسيحيين

شبكة الإحداثيات الجغرافية WGS84

NO	E			N		
	D	M	S	D	M	S
1	30	51	1.7784	27	13	39.2304
2	30	51	13.9068	27	13	17.8176
3	30	51	0.7164	27	13	8.2056
4	30	50	49.9776	27	13	30.8784

المساحة = ٧٩ فدان